

Distr.: Limited
29 June 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إريتريا*، إسبانيا*، إكوادور، البرتغال، بلجيكا، البوسنة والهرسك*، بوليفيا (دولة متعددة القوميات)، تركيا*، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، سويسرا، الصين، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، قبرص*، كوبا، لكسمبرغ*، المكسيك، نيكاراغوا*، هايتي*. مشروع قرار

٣٢/... ولاية المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى جميع القرارات السابقة للجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بشأن الحق في الغذاء، إضافة إلى جميع قرارات لجنة حقوق الإنسان بشأن تلك المسألة،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره ١/٥ المتعلق ببناء مؤسسات المجلس و٢/٥ المتعلق بمدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس، المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإذ يؤكد أن على جميع أصحاب الولايات القيام بواجباتهم وفقاً لهذين القرارين ومرفقاتهما،

١- يقرر تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء لفترة ثلاث سنوات لتمكينها من مواصلة العمل وفقاً للولاية التي حددها مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢/٦ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧؛

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

GE.16-11009(A)



* 1 6 1 1 0 0 9 *



الرجاء إعادة الاستعمال

- ٢- يطلب إلى الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان مواصلة توفير جميع الموارد البشرية والمالية اللازمة لتمكين المقررة الخاصة من الاستمرار في تنفيذ مهام ولايتها بشكل فعال؛
- ٣- يناشد جميع الحكومات التعاون مع المقررة الخاصة ومساعدتها في أداء مهمتها عن طريق تزويدها بجميع المعلومات اللازمة التي تطلبها، والنظر جدياً في تلبية طلباتها بشأن زيارة بلدانها بغية تمكينها من الوفاء بمتطلبات ولايتها بمزيد من الفعالية؛
- ٤- يطلب إلى المقررة الخاصة تقديم تقارير سنوية عن تنفيذ ولايتها إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما.